

## وزارة التضامن الاجتماعي

(قطاع الشؤون الاجتماعية)

قرار رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٧

صادر بتاريخ ٢٠١٧/٢/١٦

وزير التضامن الاجتماعي

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر بالقانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢

ولائحته التنفيذية :

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٨٥ لسنة ٢٠١٤ بتفويض وزير التضامن الاجتماعي  
في بعض الاختصاصات :

وعلى القرار الجمهوري رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ والمعدل بالقرار الجمهوري  
رقم ١٢٧ لسنة ٢٠١٦ بشأن التشكيل الوزاري :

وعلى كتاب مديرية التضامن الاجتماعي بشأن ما هو موضع فيما بعد :  
وبناءً على ما عرضه علينا السيد رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

يتم إضافة صفة النفع العام على جمعية لواء النصر لتنمية المجتمع - مدينة العمال -  
المقيدة بدائرة عمل مديرية التضامن الاجتماعي بشأن تحت رقم ١٤٢٦ لسنة ٢٠١٢

**(المادة الثانية)**

تتمتع هذه الجمعية بامتيازات السلطة العامة على النحو التالي :

١ - عدم جواز الحجز على أموالها كلها أو بعضها .

٢ - عدم جواز اكتساب تلك الأموال بالتقادم .

٣ - إمكانية نزع الملكية للمنفعة العامة لصالحها تحقيقاً للأغراض التي تقوم عليها .

**(المادة الثالثة)**

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، وينشر في الواقع المصرية ،  
وتتحمل الجمعية نفقات النشر ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

وزير التضامن الاجتماعي

غادة فتحى والى